الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

تقرير تربص مقدم لاستكمال متطلبات شهادة الليسانس

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم تجارية

التخصص: تجارة دولية

وسائل الدفع

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) –بوكالة الوادي–

إشراف الأستاذ :

بالحبيب عبد الكامل

المؤطر بالمؤسسة:

إعداد الطالب:

سليـماني عـمار

مومن بكوش الطاهر

بن عبد الله عماد الدين

غيلاني عبد النور

السنة الجامعية: 2018/2017

بسم الله الرحمن الرحيم

"قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا انك أنت السميع العليم"

سورة البقرة الآية (32)

"يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير"

سورة المجادلة (11)

إهداء

إلى من كان رضاهما أغلى ما أملك

إلى من أوصاني ربي بالدعاء لهما قال تعالى: ﴿ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً ﴾

[سورة الإسراء: الآية 24]

إلى جميع افراد أسرتي، إلى كل زملائي

إلى كل باحث و طالب علم

إليهم جميعا اهدي هذا الجهد المتواضع

إلى كل من علمنا ويعلمنا حرفاً في مراحل حياتنا...

إلى زهرة الوجود: الجزائر الطاهرة...

شكر وتقدير

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا إلى انجاز هذا العمل

نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل وفي تذليل ما واجهناه من صعوبات، ونخص بالذكر الأستاذ المشرف بالحبيب عبد الكامل الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عونا لنا في إتمام هذا البحث.

ولا يفوتنا أن نشكر كل موظفي جامعة الشهيد حمه لخضر

الفهرس

المحتويات	الصفحة
الإهداء	–
الشكر	–
الفهرس	–
فهرس الجداول.....	–
فهرس الأشكال	–
المقدمة	أ– ب
الفصل الأول: الإطار النظري لوسائل الدفع	
تمهيد	2
المبحث الأول: مدخل لنظام الدفع	2
المطلب الأول: التطور التاريخي لوسائل الدفع المصرفية	2
المطلب الثاني: تعريف نظام الدفع	4
المطلب الثالث: تعريف وسائل الدفع التقليدية	5
المطلب الرابع: أشكال وسائل الدفع المصرفية التقليدية	6
المبحث الثاني: ماهية وسائل الدفع الالكترونية	11
المطلب الأول: مفهوم وسائل الدفع الالكترونية	11
المطلب الثاني: أطراف التعامل بالأنظمة الدفع الالكترونية	11

المطلب الثالث: أنواع وسائل الدفع الالكترونية	**12**
المطلب الرابع: مزايا وعيوب وسائل الدفع الالكترونية	**13**
خلاصة الفصل	**16**
الفصل الثاني: دراسة حالة واقع وسائل الدفع في الجزائر بنك الفلاحة والتنمية الريفية –لوكالة الوادي–	
المبحث الأول: بطاقة تعريفية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة الوادي–	**18**
المطلب الأول: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**18**
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	**20**
المطلب الثالث: موارد وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**20**
المطلب الرابع : نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –	**21**
المبحث الثاني : أنواع البطاقات البنكية المستعملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوادي	**23**
المطلب الأول : بطاقة GOLD و بطاقة CLASSIC	**23**
المطلب الثاني : بطاقات التوفير	**24**
المطلب الثالث : المقاصة الإلكترونية	**25**
خلاصة الفصل الثاني	**27**
خاتمة	**28**

قائمة المراجع	31

يشهد العالم الآن العديد من المتغيرات الحديثة على الصعيد الدولي ولعل أهم هذه المتغيرات ثورة تكنولوجيا المعومات والاتصال، التي تعتبر من أهم سمات العصر الحديث التي تأثر بها الناس وبدءوا التعامل على أساسها نظرا لمزاياها من ناحية السرعة والتكلفة، حيث أثرت على مختلف الجوانب الاقتصادية والقانونية والاجتماعية والثقافية، والمصارف واحدة من القطاعات التي امتد إليها هذا التطور، فغيرت أساليب نشاطها وابتكار وسائل دفع حديثة لم تكن معروفة من قبل، سعيا لزيادة أرباحها، وتقليل تكاليفها وأخطارها من جهة أخرى.

إذ لجأت البنوك إلى الاعتماد على وسائل و نظم دفع حديثة أثناء رسم إستراتيجيتها وذلك بفضل ما توفره هذه الوسائل من معلومات دقيقة عن الزبائن، وبالتالي توفير الوقت والجهد والمال المخصص لخدمة الزبائن، كما أن البنوك وجدت فيها أجوبة وحلولا للمشاكل التي كانت تواجهها وعلى رأسها المخاطر التي تحمل التقنية الرقمية في طياتها من قرصنة المعلومات، والاختراقات والاعتداءات على المعلومات الشخصية.بالرغم من وجود مجموعة الدول التي شرعت في استعمال الوسائل الحديثة، غير أن هناك بعض الدول لم تشرع في استعمال واستخدام هذه الوسائل و إن استخدمتها فبشكل صغير، ونخص بالذكر الجزائر.

حيث يعتبر تحديث وعصرنة المعاملات المالية والمصرفية وطرق معالجة المعلومات، مجالا ذو أولوية بالنسبة لها في المرحلة الراهنة لتدارك التأخر المسجل في هذا المجال من جهة، ومن جهة أخرى لاستكمال مسار الإصلاحات المصرفية، وإرساء أسس منظومة مصرفية تتميز بالحداثة والعصرنة لتستطيع مواجهة التحديات والتطورات التي تشهدها البيئة المصرفية على المستوى العالمي.

إن الأخذ بهذه الظروف يقودنا إلى طرح الإشكالية الآتية:

ما هي أهم التحديات والصعوبات التي تواجه وسائل الدفع في الجزائر؟

و لتسهيل الإجابة على هذه الإشكالية حاولنا تقسيمها إلى مجموعة من الأسئلة الفرعية :

- ما هي وسائل التقليدية ؟ و المقصود بوسائل الدفع الحديثة ؟

- ما مستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجودها وجود الحديثة ؟

فرضيات الدراسة :

سننطلق في هذه الدراسة بناءا على الفرضيات الآتية :

- يتم انجاز معظم الصفقات من خلال وسائل دفع الالكترونية و ذالك بين المؤسسات و الأفراد .

- وسائل الدفع الالكترونية تختصر الوقت و تقلل التكاليف.

- إن المشاكل التي تعانيها وسائل الدفع التقليدية يمكن التغلب عليها بواسطة التطور في القطاع المصرفي.

أهداف الدراسة :

نسعى من خال هذا البحث إلى الوصول إلى الأهداف التالية :

* توضيح الآثار لايجابية و السلبية الناتجة عن استخدام الأنظمة الالكترونية .

* محاولة معرفة الدور الكبير للأنظمة الدفع الالكترونية و مساهمتها زيادة فعالية و أنشطة البنوك .

الصعوبات التي تمت مواجهتها :

خلال فترة إعداد هذه الدراسة صادفتنا بعض الصعوبات و العراقيل منها عدم توفر المعلومات الكافية المتعلقة بوسائل الدفع الالكتروني، و كذلك عدم توفر المراجع المتخصصة و المرتبطة مباشرة بالموضوع إذ نجد أغلبها تتم بالتجارة الإلكترونية بالإضافة إلى عدم الاهتمام و اللامبالاة من طرف موظفي بعض البنوك و عدم إرجاع عدد معتبر من الاستبيانات المقدمة لهم.

الفصل الأول:

الإطار النظري لوسائل الدفع

تمهيد :

تعتبر وسائل الدفع الطريقة التي يستطيع من خلالها الفرد دفع أثمان السلع والخدمات التي يحصل عليها ، وقد تطورت هذه الوسائل على مر الزمان تبعا لتطور الحياة الاقتصادية وظروف السوق والتطورات التكنولوجية ،فقد بدأت بنظام المقايضة ، ثم بعد ذاك ظهرت النقود السلعية ثم بدأ استخدام النقود الورقية ، وفي الأخير ونتيجة التقدم التكنولوجي ظهرت الأساليب الالكترونية التي تحل محل الأساليب التقليدية وسرعان ما انتشرت انتشارا واسعا نتيجة المميزات التي تحققها سواء المستفيد أو المصدر أو التاجر .

وسوف نتناول في هذا الفصل أهم وسائل الدفع التقليدية ووسائل الدفع الالكترونية وأهم الأسباب التي

أدت إلى تطور وسائل الدفع وأخيرا نعرض أهم أنواع وسائل الدفع الالكترونية .

المبحث الأول: مدخل لنظام الدفع

إن نظام الدفع يرتكز أساسا على النقد، باعتباره أداة لتبادل السلع و الخدمات بين الأفراد وتسوية التزاماتهم فيما بينهم، ولقد تطورت وسائل الدفع على مر الزمن مع تطور الحياة الاقتصادية للأفراد وتغير حاجاتهم، لذلك سوف نتطرق إلى أهم المراحل التي مر بها نظام الدفع وأساليبه التقليدية و العوامل التي أدت إلى تطوره .

المطلب الأول: التطور التاريخي لوسائل الدفع المصرفية

شهد أو يشهد النشاط الاقتصادي والتجاري تطورا مستمرا ويشمل هذا التطور مفهوم النشاط وكذلك الوسائل اللازمة لإتمامه، حيث يعمل كل منهما على تطوير الآخر.فالتطور في مجال الاقتصادي يدفع إلى التطور في غيره من المجالات الأخرى، و هكذا تتكامل حلقات الأنشطة الاقتصادية مع بعضها البعض و استمرار التطور المادي لفترة من الوقت فإنه يؤدي إلى حدوث تطور نوعي في نوعية السلع والخدمات التي يتم إنتاجها والتعامل فيها، و إلى حدوث تطور نوعي في وسائل التعامل بالتحول من الوسائل التقليدية إلى وسائل أخرى أكثر تطورا وتقدما.[1]

يعتبر اكتشاف الإنسان للنقود كما هو الحال بالنسبة لاكتشاف النار و الكتابة من الخطوات الأساسية في تطور حضارته . وقد مكنه هذا الاكتشاف من تنفيذ سلوكه الاقتصادي إلى حد بعيد مما كان له أكبر أثر على التقدم

[1] السيد أحمد عبد الخالق ، **التجارة الالكترونية و العولمة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث و دراسات**، مصر، الطبعة الثانية، 2008، ص03

الذي حققته، وتطور النقود لم يتم دفعة واحدة بل جاء نتيجة لتطور طويل في العلاقات الاقتصادية للأفراد والجماعات . فقد مرت النقود بثلاث راحل هي:[2]

الفرع الأول: مرحلة الإكتفاء الذاتي(اقتصاد اللامبادلة)

ففي هذه المرحلة تكفلت كل جماعة بإنتاج مجموعة السلع والخدمات الكافية نسبيا لإشباع حاجاتها ولم تكن هناك ضرورة للدخول في علاقات اقتصادية مع الجماعات الأخرى أما التوزيع فقد كان يتم تلقائيا و داخليا طبقا للأنظمة الإجتماعية السائدة.

الفرع الثاني: المبادلات على أساس المقايضة

مع تقدم الفنون الإنتاجية ، تمكن الإنسان من أن يتعدى المرحلة التي كان إنتاجه فيها يكفي بالكاد لحفظ حياته، وانتقل إلى مرحلة جديدة أصبح في إنتاج الفرد أكبر من ذلك القدر اللازم لسد حاجته فالمقايضة هي مبادلة سلعة بسلعة أخرى[3]، وتبين أن المقايضة هي التي مهدت لظهور النقود، وتعني أيضا مبادلة سلعة بأخرى أو خدمة بخدمة وذلك دون استخدام النقود[4]. ولكن هذه المرحلة تميزت بظهور عيوب و صعوبات أدت الحاجة إلى وسيلة أكثر من المقايضة، وتمثلت هذه الصعوبات فيما يلي :

- صعوبة نقل السلع والخدمات؛
- صعوبة تحديد نسب التبادل؛
- صعوبة توافق رغبات المتبادلين[5]

كل هذه الصعوبات جعلت من المتعذر بقاء نظام المقايضة في المبادلات و التي رعت إلى ضرورة البحث عن وسيلة أخرى للتغلب على تلك المعوقات .

الفرع الثالث: مرحلة المبادلة النقدية

[2] أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، **اقتصاديات العقود و التمويل**، دار الجامعة الجديدة ، الازاريطة، مصر، 2001، ص 01

[3] أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، نفس الرجع، ص06

[4] مجدي محمد شهاب، **اقتصاديات النقود و المال النظرية و المؤسسات النقدية**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2000، ص03

[5] أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص 08-09

اقتصاد المقايضة وأساسه إمكانية تبادل السلع فيما بينها مباشرة يترتب عليه تعدد معدلات المبادلة الحسابية

كنتيجة لكثرة السلع الأمر الذي ينبغي معه إدخال وسيط ترد إليه قيم الأشياء المتبادلة.أما المهمة الرئيسية لهذا الوسيط فهي تقسيم عملية المبادلة إلى عمليتين منفصلتين ومتتاليتين.و قد أطلق على هذا الوسيط اسم "**النقود**" وتقوم هذه الأخيرة بالوظائف التالية:[6]

- النقود كوحدة لقياس القيمة؛

- النقود كوسيلة للتبادل؛

- النقود كوسيلة للمدفوعات المؤجلة؛

- النقود كمخزن للقيمة.

فقد كانت النقود عبارة عن نقود سلعية (نظام المقايضة) ثم إلى نقود معدنية، نظام المعدن الواحد ونظام المعدنيين، ثم دعت الحاجة إلى تطورها إلى نقود ورقية، وهكذا شهد العالم تطور مستمر في ماهية الأشياء التي ارتفعت إلى مرتبة النقود بغية التغلب على العقبات التي تواجه إتمام المبادلات والتخفيض قدر الإمكان من نفقات المعاملات، فمن السلع بصفة عامة استخدام المعادن و من المعادن إلى التركيز على الذهب و الفضة إلى النقود الورقية، ثم إلى نقود الودائع، وذلك قبل أن يشهد العالم هذا التحول الجذري نحو تعميم وسائل الدفع الالكترونية وهي أهم التطورات التي عرفتها وسائل الدفع .

المطلب الثاني: تعريف نظام الدفع

أنظمة الدفع لا يفرضها القانون بل تنتج عن مميزات ثقافية وتاريخية واجتماعية واقتصادية لأي بلد و كذا التطورات التكنولوجية فإن هذه المميزات تحدد أشكال و طرق استعمال وسائل الدفع .

الفرع الأول: مفهوم نظام الدفع

[6] أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص ص 11-12

أولا: مفهوم النظام: إن أي نظام هو عبارة عن مجموعة من العناصر المتفاعلة فيما بينها من أجل تحقيق هدف محدد، وهذه العناصر تسمى مدخلات النظام، يتم المزج فيما بينها، على أساس مجموعة من الموارد و الإجراءات، قصد تحقيق نتائج مرغوبة (أهداف) تسمى مخرجات النظام[7]

ثانيا: مفهوم الدفع: تدل كلمة الدفع على إطفاء دين أو تسوية التزام .

ثالثا: : مفهوم نظام الدفع

يعرف نظام الدفع على أنه:"مجموعة المؤسسات والتنظيمات والقواعد و الأدوات والقنوات التي يتم من خلالها عملية الدفع مابين الوحدات الاقتصادية " [8]

الفرع الثاني: خصائص أنظمة الدفع

تتميز أنظمة الدفع بالخصائص التالية :

أولا: البساطة والوضوح: أي أن تكون القواعد و الإجراءات المعمول ا واضحة وغير ومعقدة وسهلة الفهم والممارسة من جميع المتعاملين.

ثانيا: المرونة: و هي قدرة نظام الدفع على التكيف و الاستجابة للتغيرات سواء كانت راجعة إلى تطور في سلوك الوحدات (أفراد والمؤسسات) ومجال وسائل الدفع و قنوات الاتصال أو القوانين والتنظيمات .

ثالثا: السرعة: وهي إجراء الدفع في أقل زمن حقيقي ممكن.

رابعا: الأمان: يتعلق الأمر هنا أساسا بأمان وسائل الدفع و الطرق المستعملة فكلما ساد الأمان في الطرق والوسائل المعتمدة في الدفع، كلما سادت الثقة بين المتعاملين.

المطلب الثالث: تعريف وسائل الدفع التقليدية

[7] 13 J _ ИтрвЕЁЖк

[8] زهير زواش، **دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفية** دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2011/2010، ص 6

تعتبر وسائل الدفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل الأموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل[9]

كما عرفت على أنها: "وسيلة الدفع هي تلك الأداة المقبولة اجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديد الديون، وتدخل في زمرة وسائل الدفع، إلى جانب النقود القانونية تلك السندات التجارية وسندات القرض التي يدخلها حاملها في التداول عندما يؤدون أعمالهم"

أما المشرع الجزائري فقد عرف وسائل الدفع في نص المادة 113 من القانون 10-90 قانون النقد والقرض كما يلي: " تعتبر وسائل دفع جميع الوسائل التي تمكن من تحويل الأموال مهما كان الشكل أو ألسلوب التقني المستعمل "[10]

المطلب الرابع: أشكال وسائل الدفع المصرفية التقليدية

توجد عدة أشكال من وسائل الدفع التقليدية تمكن الأفراد من إبرام الصفقات والتبادلات بسهولة ويسر وأمان وتتمثل فيما يلي:

الفرع الأول: النقود

تعتبر النقود أداة اقتصادية مهمة فهي المحرك أو المكبح لجميع المبادلات و هي وسيلة دفع تامة السيولة و الأكثر استعمالا من بين كل وسائل الدفع، بل أن هذه الوسائل تتحول في النهاية إلى هذه النقود. ويمكن تعريف النقود تاريخيا على أنها قطعة معدنية تستعمل كوسيلة دفع في عمليات التبادل ثم كوسيلة دفع عامة.

ويعرف بعض الاقتصاديين النقود على أنها سلعة تتميز عن غيرها في تبسيط المبادلات، في حين آخرون يعتبرون النقود على أنها سلعة خاصة، لها وظائف خاصة. وليس لها قيمة ذاتية، على الأقل في شكلها المعاصر، و لا منفعة خاصة مقارنة بالسلع الأخرى.مع ذلك لها منفعة غير مباشرة، كذلك النقود كانت في الواقع كمؤشر قبل

[9] عمار لوصيف، **استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي و العشرون مع الإشارة إلى التجربة الجزائرية**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية 2009/2008، ص 11

[10] المادة 441، قانون النقد و القرض رقم 40-10 المؤرخ في 19 افريل 1440، الصادرة بالجريدة الرسمية، السنة السابعة و العشرون، بتاريخ 18 أفريل 1990

أن تكون في شكلها المادي.لهذا نجد الطبيعة الأساسية الوردة والتمثيلية للنقود، إذ يمكن اعتبارها كمرآة للمجتمع، فإن النقود عند الاقتصاديين يمكن أن تعرف بأكثر من زاوية :

– من حيث الوظائف التي تؤديها: فهي أداة تستخدم كوسيط للتبادل ومقياس للقيم .

– من حيث خصائصها: فهي أية أداة تلقى قبولا عاما من جانب الأفراد .

– من حيث القانونية: فهي أية أداة لها القدرة القانونية على إبراء الذمة من الديون .

بالجمع بين الخصائص والوظائف يستقي الاقتصاديون تعريفا عاما وهو أن النقود[11]:" أية أداة تستخدم عادة كوسيط للتبادل، وكمعيار للقيمة ويلقى قبولا عاما من الأفراد"

الفرع الثاني: الحساب

يمكن تعريف الحساب على أنه عقد بمقتضاه يلتزم شخصان بتحويل الحقوق والديون الناشئة عن العمليات الأصلية التي تتم بينهما إلى قيود في الحساب تتناقص فيما بينها بحيث يكون الرصيد النهائي عند إقفال الحساب وحده دينا مستحق الأداء.و عقد الحساب عقد تابع، بمعنى أنه يفترض وجود عمليات أصلية متتابعة بين طرفيه لا تسوى كل عملية منها على حدا بل تسوى جميعها دفعة واحدة بطريق المقاصة .

الفرع الثالث: الشيك

أولا:التعريف: هو عبارة عن محرر بموجبه يطلب الساحب (Le tireur) من المسحوب عليه (Le tireç) (أحد البنوك عادة) أن يدفع مبلغا للساحب نفسه أو لطرف ثالث. هذا طبعا مع افتراض وجود رصيد موجب للساحب لدى المسحوب عليه يسمح بطلب هكذا. والشيك بحد ذاته ليس نقدا ألنه لا يتضمن تعهدا من البنك بأداء مبلغ معين لحامله، كما هو الحال في الورقة المصرفية، بل هو أمر موجه من قبل شخص إلى البنك وهو تعهد فوري يمكن المستفيد من أن يحصل على النقود من البنك يوم تحرير الشيك [12]

وإعطاء الشيك يكون بتسليمه يدا بيد، فهو ليس أكثر من أداة لتسهيل التداول وتسوية المعاملات دون تحويل للأموال وهو أساس نقود الودائع، فال يقتصر ال ال في التعامل بنوع واحد من الشيك

[11] لوصيف عمار، مرجع سبق ذكره، ص 14

[12] 48J ¸1989¸ ρ‹ÇHÊQwA¯ÈTLlρl ×ÊMuKF¾ЯƵ/ÞÊρÎF5 uD×KÇHÊ ΓρДЖÊдмAK дΓΡв

ثانيا: خصائص الشيك

- لا يمكن سحب الشيكات الا على البنوك؛

- يحتوي الشيك على ثالثة أطراف هي الساحب والمسحوب عليه والمستفيد؛

- الشيك أداة للوفاء و لنقل النقود و لا يصلح أن يكون أداة للائتمان؛

- وجود رصيد كاف للساحب لدى المصرف المسحوب عليه منذ تاريخ إنشاء الشيك، وذلك لتوفير الثقة الكافية لهذه الورقة؛

- لا حاجة لذكر اسم المستفيد فيه، وبالتالي يمكن سحبه لحامله.

ثالثا: أنواع الشيك: باعتبار الشيك من بين وسائل الدفع الأكثر انتشارا إلى جانب النقود الورقية هذا ما أدى لظهور عدة أنواع يمكن ذكرها كما يلي:

أ – الشيك المسطر أو المخطط : هو شيك محرر في شكل الشيك العادي إلا أنه يتميز بوضع خطين متوازيين على وجه الشيك، مما يترتب عليه وجوب امتناع البنك عن الوفاء بمبلغ الشيك إلا إلى البنك أو إلى عميل البنك لذلك فإنه يتعين على حامل الشيك المسطر تظهير الشيك إلى البنك ليتولى استيفاء المبلغ لحساب هذا العميل[13] .

ب – الشيك المعتمد أو المصدق: هو الشيك الذي يطلب من البنك المسحوب عليه اعتماده أو تصديقه بناء على طلب الساحب أو الحامل، و يحصل هذا الاعتماد بتوقيع المسحوب عليه على صدر الشيك. و يعد اعتماد الشيك قرينة على أن المسحوب عليه لديه مقابل الوفاء الكافي لسداد قيمة الشيك المعتمد، لذا يلتزم المسحوب عليه بتجميد هذا المقابل لصالح الحامل، و هذه الطريقة يطمئن الحامل إلى و جود الرصيد الذي يكون الضمانة الأولى لوفاء قيمة الشيك .

ج – الشيك المؤشر : نقد يقوم المسحوب عليه بناء على طلب الحامل أو الساحب بالتأشير على الشيك مما يدل على وجود مقابل الوفاء في تاريخ التأشير. و هذا التأشير يفيد إثبات وجود مقابل الوفاء في تاريخ التأشير.

[13] لوصيف عمار، مرجع سبق ذكره، ص18

إذن فالتأشير لا يترتب عليه تجميد مقابل الوفاء إلى غاية استيفاء الحامل لقيمة الشيك، بل غايته التأكيد على وجود مقابل الوفاء وقت التأشير فحسب[14]

الفرع الرابع: أوراق الدفع

تعني أوراق الدفع قيمة التسديدات التي تقوم بها المؤسسة اتجاه الموردين أو الدائنين الآخرين، فهي وسيلة دفع تعوض الشيكات، حيث تلتزم المؤسسة بدفع ديونها في أجل محدد(ميعاد الاستحقاق)و سنعرض بإيجاز أهم أنواع أوراق الدفع

أولا: السفتجة أو الكمبيالة

السفتجة مثلها في ذلك مثل السند ألمر هي عبارة عن ورقة تجارية.ولكنها تختلف عنها في بعض الأمور الأساسية.

فهي تظهر ثالثة أشخاص في آن واحد وتسمح بإثبات ذمتين متتاليتين في نفس الوقت.وهي من جهة أخرى عبارة عن أمر بالدفع لصالح شخص معين أو لأمره[15]

ثانيا: السند لأمر

هو أصلا ورقة تجارية تتضمن تعهدا محررا بدفع مبلغ معين لأمر شخص أخر هو المستفيد بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين .و يكون فيه طرفان فقط: المحرر والمستفيد.و على أساس هذا التعريف، يمكن أن نستنتج أن السند لأمر هو وسيلة قرض حقيقية حيث أن هناك انتظار من جانب الدائن للمدين لكي يسدد ما عليه في تاريخ الاستحقاق الذي يتفق بشأنه.[16]

ثالثا: سند الرهن

سند الرهن هو أيضا ورقة تجارية كسابقيه، يمكن استعماله في التداول إذا أراد مجتمع التجار ذلك.و هو سند لأمر مضمون بكمية من السلع محفوظة في مخزن عمومي.فإذا وضع تاجر أو منشأة كمية من السلع في مخزن عمومي مثل المخازن التي توجد في الموانئ أو المخازن الباردة للحفاظ على السلع فيسلم له صاحب المخزن كتابا يشهد

[14] نادية فوضيل، الأوراق التجارية في القانون الجزائري، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2002، ص ص119- 120

[15] نادية فوضيل، الأوراق التجارية في القانون الجزائري، مرجع سبق ذكره ، ص121

[16] 122J _ ЙrpbHFE Yk

بوجود الكمية كذا من السلعة كذا بالمخزن كذا، وهنا في حالة ما إذا كان التاجر لا يوجد لديه نقود بإمكانه الحصول على النقود في انتظار بيع سلعته و هذا بتسليم شهادة ملكية السلع إلى الذي يمنح له قرضا وهذه الشهادة تسمى سند السند.و هو وثيقة تسمح برهن البضاعة وتكون ملحقة بوصل إيداع البضاعة في المخازن العمومية، سند الرهن مثله مثل الأوراق التجارية الأخرى(السند ألمر والكمبيالة) يمكن تقديمه للبنك بغرض الخصم، كما يمكن تحويله إلى وسيلة دفع بإدخاله في التداول و انتقاله بين الأفراد (التجار) لتسوية المعاملات

رابعا: سند الصندوق

ويعرف سند الصندوق بأنه:" التزام مكتوب من طرف بنك أو مؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند (هو مبلغ القرض) في تاريخ معين هو تاريخ الاستحقاق. و قد يكون هذا السند محرر باسم هذا الشخص أو لأمره أو لحامل السند "

خامسا: السندات العمومية قصيرة الأجل

تلجأ الخزينة إلى إصدار سندات قصيرة الأجل لتمويل احتياجات السلطات العمومية فيما يخص النفقات الجارية، وذلك عندما يتأخر تحصيل الإيرادات الضريبية نظرا لطابعها المتقطع في الزمن، و عدم القدرة على الانتظار لاستعجالية النفقات.و يتم تداول هذه السندات من يد إلى يد واستعمالها في التبادل وضمان القروض عندما تكون محررة لحاملها، أي سندات غير اسمية[17] .

سادسا: الدفع عن طريق التحويل

التحويل هو أبسط العمليات التجارية،فالبنك يتوسط من خلال تنفيذها بين طرفين(المحول والمحول إليه) ويقوم بتوصيل مبلغ من المال أودعه شخص في فرع البنك، أو مراسله (أي بنك أخر) في المكان المحول إليه.فالتحويل آلية لتحويل الأموال– وليس من الأوراق التجارية – يسمح بتحويل الأموال دون الحاجة إلى سحبها من الحساب و تسليمها إلى شخص آخر، ويتميز بسهولة استخدامه، سرعة الدفع، الأمن وقلة التكلفة يمكن أن يكون

[17] 22 J _ирЪМФЭЫЙгрв_ррвК РтНьМО

التحويل تلقائيا باتفاق بين البنك وصاحب الحساب وعادة ما يكون هذا في حالات التحويل المتكرر أو الدوري كأجور العمال التي تحول إلى حساباتهم دوريا من حساب رب العمل[18]

المبحث الثاني: ماهية وسائل الدفع الالكترونية

كانت التجارة الالكترونية حديثة النشأة من أهم الأسباب التي أدت إلى استخدام وسائل الدفع الالكتروني و كحل للمشاكل والعراقيل التي أفرزتها وسائل الدفع التقليدية وبالفعل تمكنت الوسائل الحديثة من الانتشار بسرعة وقد ساعد في ذلك الجهودات الكبيرة المبذولة من طرف البنوك لجذب أكبر عدد ممكن من العملاء وجعلهم يختبرون فعالية ومزايا هذه الوسائل حديثة النشأة .

المطلب الأول: مفهوم وسائل الدفع الالكترونية

يقصد بوسائل الدفع الالكتروني على أنها مجموعة من الأدوات والتحويلات الالكترونية التي تصدره المصارف والمؤسسات كوسيلة دفع، وتتمثل في البطاقات البنكية، والنقود الالكترونية، والشبكات الالكترونية والبطاقات البنكية .[19]

و تتضمن عملية الدفع الالكتروني أربعة أطراف:المتعامل (الدافع أو المشتري)، المصرف الذي أصدر وسيلة الدفع، المصرف الذي يتحصل على المبلغ لحساب المستفيد من الدفع (البائع)، شبكة البطاقات .

المطلب الثاني: أطراف التعامل بالأنظمة الدفع الالكترونية

تشترك أنظمة الدفع الالكتروني في أنها وسيلة لانتقال النقود من شخص إلى آخر، ومجموعة لشخص آخر أو مجموعة أخرى عبر شبكة الانترنت دون الحاجة للتفاعل وجها لوجه، وعلى اختلاف هذه النظم تجد أنها تحتوي جميعها على أربعة عناصر [20]

الفرع الأول: المنظم (المركز العالمي للبطاقة):هي مؤسسة عالمية تقوم بعملية إنشاء البطاقات وتتولى رعايتها وتصدر تراخيص لجميع البنوك الموجودة في أنحاء العالم بالموافقة على دخولها في عضوية هذه البطاقات وهي تتولى تسوية العمليات المالية المستحقة جراء استخدامها ويتم ذلك مقابل عمولة تتراوح عادة ما بين 1%و 4% من

[18] 23J ЙrpвHEЖ
[19] 15J ФƏГЬЙrpв_ ЧrHbpмƧмc3JpFbLFuвЖKOƏ/HeвДxHEuHOHEMuиkpJHбGFUrHHC ФHOHPЖ|вcYprHHE
[20] 16J _ ФƏГЬЙrpв_ ФHOHPЖ|вcYprHHE

قيمة العملية يدفعها التاجر إضافة للاشتراك سنوي.

الفرع الثاني: المصدر(المحرر):هو البنك أو المؤسسة المالية الكبرى التي لها أدوار عدة، ومنها التعاقد مع المركز العالمي للبطاقات من أجل حصولها على ترخيص يسمح لها بإصدار البطاقات من خلال دخولها في عضوية إصدار البطاقات، والتعاقد مع التجار المحليين من أجل قبول هذه البطاقات من عملائها لتسوية عمليا م من شراء أو تقديم خدمات معينة بالإضافة إلى التعاقد مع عملائهم للتعامل بمثل هذه البطاقات في دفع ما يستحق عليهم للتاجر مقدم السلعة أو الخدمة و حصول التاجر على مقابل ما يقدمه إلى عملائه باستخدام هذه البطاقة.

الفرع الثالث: التاجر: إن هذا الوصف يطلق على الشركات، أو المؤسسات صاحبة السلع ومحلات البيع ومراكز تقديم الخدمات للجمهور بشكل عام ويبرم اتفاق مع مصدر البطاقة لقبول البيع بالبطاقة ومن ثم يرجع إلى مصدر البطاقة للحصول على ثمن هذه السلعة.

الفرع الرابع: حامل البطاقة:هو الشخص أو الأشخاص الذين حصلوا على البطاقة بناء على طلب تم تقديمه للمصدر و وافق على منحهم إياها، لتمكنهم من الشراء بواسطتها أو الحصول على الخدمات وكذلك تمكنهم من السحب النقدي من الصراف الآلي باستخدام البطاقة الممنوحة لهم من المصدر.

المطلب الثالث: أنواع وسائل الدفع الالكترونية

نتيجة للتطورات التي عرفتها التجارة الالكترونية حولت البنوك أغلب وسائل الدفع إلى وسائل دفع الكترونية، وتعددت هذه الأخيرة واتخذت أشكالا تتلاءم مع طبيعة المعاملات عبر شبكة الانترنت، وكانت أولها البطاقات البنكية والتي تطورت من البطاقات ذات الشكل المغناطيسي إلى البطاقات ذات الخلية الالكترونية، كما ظهرت وسائل دفع الكترونية أخرى .

الفرع الأول: البطاقات البنكية

تعرف البطاقة البنكية على أ ا :"عبارة عن بطاقة بلاستيكية تحتوي على معلومات رقمية وتستخدم هذه المعلومات في أغراض الدفع.كما يمكن استخدامها لأغراض أخرى مثل التعريف أو الدخول لمواقع خاصة لا يمكن

الدخول فيها إلا للمرخص له. بعض هذه البطاقات الإلكترونية تسمى البطاقات الذكية لاحتوائها على معلومات يمكن التعامل معها بطريقة أخرى"[21]

الفرع الثاني: النقود الالكترونية

هي قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما وغير مرتبطة بحساب بنكي، و تشير النقود الالكترونية إلى سلسلة الأرقام الالكترونية التي تستخدم للتعبير عن قيم معينة وتحظى بقبول واسع من غير مقام بإصدارها وتستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة [22]

الفرع الثالث: البطاقات الذكية

ظهرت هذه البطاقات تماشيا مع التطورات التكنولوجية، وهي بطاقة بلاستيكية تحتوي على خلية الكترونية يتم عليها تخزين جميع البيانات الخاصة بحاملها مثل الاسم، العنوان، المصرف المصدر، أسلوب الصرف، المبلغ المصروف وتاريخه، وتاريخ حياة الزبون المصرفية وتعرف أيضا على أنها:" عبارة عن كارت بلاستيكي يتشابه من حيث الحجم والشكل ببطاقات الائتمان، ولكنه مزود بكمبيوتر صغير به ذاكرة تسمح بتخزين بيانات يمكن استدعاؤها بطريقة منظمة و تسمح البطاقة الذكية كذلك بتخزين نقود أو وحدات الكترونية يمكن استخدامها في سداد أثمان السلع و الخدمات "

الفرع الرابع: الشيكات الالكترونية

هو محور ثلاثي الأطراف معالج الكترونيا بشكل كلي، أو جزئ يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب إلى البنك المسحوب عليه بأن يدفع مبلغا من النقود لإذن شخص ثالث يسمى المستفيد ولعل الشيك الالكتروني هو أكثر الأوراق التجارية التي يمكن الاستفادة منها في مجال التقنيات الالكترونية[23]

المطلب الرابع: مزايا وعيوب وسائل الدفع الالكترونية

إن الانتشار الواسع لوسائل الدفع الالكتروني يترجم المزايا على العملاء، فلهذه الأنظمة ايجابيات وخصائص تميزها عن الوسائل التقليدية وتجعل البعض يفضلها عنها، هذا لا يعني أنها لا تخلو من العيوب و هناك عدة عوامل أدت

[21] السيد أحمد عبد الخالق ، مرجع سابق ، ص18

[22] محمود محمد أبو فروة، **الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت**، دار الثقافة، الطبعة الأولى، عمان، 2009، ص: 6

[23] محمود محمد أبو فروة، **الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت** ، ص7

إلى نجاح وانتشار وسائل الدفع الالكترونية .

الفرع الأول: مزايا وسائل الدفع الالكترونية

تتميز وسائل الدفع الالكتروني بعدة مزايا والتي يمكن تلخيصها كما يلي:

أولا: **البطاقات البنكية:** للبطاقات البنكية مزايا عديدة لكل من حاملها والتاجر، ومصدرها وللمجتمع وسوف نعرض هذه المزايا كما يلي:

أ– بالنسبة لحاملها: توفر بطاقة الائتمان العديد من المزايا التي تمنحها لحاملها ومن أهمها:

- ما توفره من سهولة ويسر استخدامها؛
- توفر حد كبير من الأمان إذا تمت مقارنتها مع النقود الورقية؛
- استعمالها يحد من التعامل بالفواتير والإيصالات المختلفة؛
- تمنح حاملها ائتمانا لفترة من الزمن ومخاطر سرقتها تقل عن النقود الورقية؛
- السماح لحاملها من الاقتراض لأجل سواء كان البنك أم من الشركة المصدرة؛
- كذلك يتمتع حاملها بفترة ائتمان مجاني يتراوح ما بين 21 و11 يوم و ذلك بالإضافة إلى تخفيض حاجته إلى التعامل بالنقود وما يتبع ذلك من راحته ومن أخطارها ومتابعتها [24]

ب– بالنسبة لمصدر البطاقة: يجني مصدر البطاقة عدة مزايا منها:

- الأرباح المرتفعة، بالإضافة إلى رسوم العضوية والتجديد والرسوم المفروضة على السحب النقدي، كما قد يفرض مصدر البطاقة بعض الغرامات والفوائد نتيجة لما قد يرتكبه حامل البطاقة، ومنها غرامات التأخير في السداد وغرامات فقدان البطاقة؛
- جبار المحلات التجارية على فتح حسابات لدى البنك ألن التاجر مضطر لذلك حتى تتحول إلى الأموال لحسابه وبذلك تزداد سيولة البنك حيث لا تخرج الأموال منه ترجع عليه كوديعة

[24] نفس المرجع ص8

ج- بالنسبة للتاجر: يحقق التاجر الذي يقبل البطاقات حدا كبيرا من الأمان للحصول على حقوقه من الشركات المصدرة لهذه البطاقات، وفي الوقت نفسه لا يملك حق الرجوع إلى التاجر إذا تأخر حامل البطاقة في السداد بالإضافة إلى أن استخدام البطاقات يعمل على ارتفاع نسبة البيع عند التجار.

الفرع الثاني : عيوب وسائل الدفع الالكتروني

أولا: بالنسبة لحاملها: من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الوسائل رغبة حامل البطاقة لزيادة الاقتراض والإنفاق بما يفوق مقدرته المالية وان كانت الفائدة مرتفعة، إلا أنه يقدم على ذلك مما يجعله غير قادر على سداد ما أنفقه من زيادة لأنها تفوق مقدرته المالية، وكذلك الفوائد التي ينشئها القرض وارتفاع نسبتها يولد أكبر عيوب بطاقات الائتمان ومخاطرها كما قد يؤثر على الأسرة المستديمة عن طريق استخدام بطاقة الائتمان مما يجعل الأسرة تحت وطأة هذه الديون الكبيرة وبالتالي فعلى حامل البطاقة الالتزام لسداد ما تم شرائه عن طريق استخدام هذه البطاقة حتى لو سرقت منه.[25]

ثانيا: بالنسبة للتاجر:إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانب التاجر أو عدم التزامه بالشروط يجعل البنك يلغي التعامل معه ويضع اسمه في القائمة السوداء ،وهو ما يعني تكبد التاجر صعوبات جمة في نشاطه التجاري .

ثالثا: بالنسبة لمصدرها: تتمثل أهم العيوب المرتبطة بمصدر البطاقة فيما يلي:

- ازدياد عدد حاملي بطاقات الائتمان وأخذهم فترة طويلة من الزمن لتسديد الديون المترتبة عليهم يؤدي إلى ارتفاع نسبة الديون المعدومة لدى مصدر البطاقة؛
- عدم القدرة على توفير السيولة الكافية لتغطية احتياجات السحب النقدي والاقتراض على بطاقات الائتمان مما يولد مخاطر على سيولة البنك؛
- في حالة ضياع البطاقة، أو سرقتها، أو الاحتيال، أو التزوير فيها فإن مصدر البطاقة(البنك) هو الذي يتحمل النفقات .

[25] محمود محمد أبو فروة، **الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت** ، ص8

خلاصة الفصل الأول:

و منه نستخلص أن وسيلة الدفع هي تلك الوسيلة المقبولة إجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديد الديون.

مع مرور الزمن ابتكرت البنوك وسائل دفع متعددة، فظهرت السفتجة التي تعتبر عنصر أساسي في التجارة والسند لأمر والشيكات التي تعتبر من أهم هذه الوسائل نظرا لاستعمال الكبير لها، لكن الوتيرة السريعة التي تعتمد عليها المبادلات التجارية كشفت عن نقائص لهذه الوسائل، ولعل أبرزها ارتفاع تكاليف معالجتها، فأصبحت هذه الوسائل التقليدية بمثابة عبئا ثقيلا على البنوك، لاعتمادها بدرجة كبيرة على الاستخدام الورقي والبشري، واستنزافها للوقت.

ومن جهة أخرى، فإن التطور التكنولوجي وظهور شبكة الانترنت جاء بالحل البديل لهذه المشاكل حيث أفرز التطور وسائل دفع الكترونية كبديل عن تلك التقليدية، حيث سمح ذلك باختصار الوقت المخصص لمعالجتها والتقليل من الإفراط في الاستخدام الورقي والبشري الذي كان مخصصا لذلك.كما شجع على قيام خدمات مصرفية الكترونية و وسع الآفاق أمام التجارة الالكترونية.

الفصل الثاني:

دراسة حالة واقع وسائل الدفع في الجزائر بنك الفلاحة والتنمية الريفية –لوكالة الوادي–

تمهيد:

يعيش النظام المصرفي الجزائري مشاكل عديدة ومعقدة تظهر أثناء تقديمه لخدماته ، بحيث تقف عائقا أمام تطوره وحاجزا في وجه الاستثمار ، وتتعلق هذه المشاكل عادة بالكفاءة والسرعة في الأداء ، حتى على المستوى المحلي مما يتطلب إيجاد حلول جديدة من شأنها تقديم خدمات أحسن وأسرع كاستخدام وسائل الدفع الحديثة من بطاقات بنكية ، تسهل عمليات التسديد والدفع والتسوية ومختلف المعاملات المصرفية. ومن هنا بادرت بعض المؤسسات الجزائرية إلى تطوير شبكة الالكترونية للدفع والسداد.

المبحث الأول : بطاقة تعريفية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي–

تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) والذي نتج عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري "بموجب المرسوم الرئاسي رقم 82-106 المؤرخ في 17 جمادى الأول عام 1402 الموافق ل 13 مارس 1982 . "

المطلب الأول : تعريف بنك الفلاحة ومهامه

الفرع الأول : تعريفه

بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة مالية وطنية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير.

اعتبر بنك الفلاحة عند إنشائه وسيلة من وسائل سياسة الحكومة والتي ترمي على المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي ، إذن فهو بنك متخصص مهمته تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف وذلك بقصد تطوير الريف وتطوير الإنتاج الغذائي (النباتي والحيواني) على الصعيد الوطني.

إن بنك الفلاحة يندرج تلقائيا في قائمة البنوك التجارية باعتباره مؤسسة مالية وطنية فهو يتميز بأنه في آن واحد بنك ودائع (يقبل الودائع الجارية أو لأجل ويقرض الأموال بآجال مختلفة) ، وبنك تنمية (يمنح قروضا متوسطة

وطويلة الأجل تستهدف تكوين أو تجديد رأس المال الثابت) ، وهو يعطي امتيازا للمهن الحرة الفلاحية والريفية بمنحها قروضا بشروط أسهل (أي سعر فائدة أقل وضمانات أقل مما يفعله مع غيرها) [26] .

الفرع الثاني : مهامه ومجال تدخله

بعد إنشائه مباشرة اسند لبنك الفلاحة مهمتان اثنتان باعتباره بنك إيداع يوزع الإعتمادات ، وبنك تنمية ينفذ مخططات وبرامج التنمية الفلاحية في آن واحد.

لقد اهتم بنك الفلاحة بتمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي وكل الأنشطة الممهدة أو المتممة للزراعة ، وكذلك الصناعات الزراعية والحرف التقليدية في الأرياف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف أيا كان نوع نشاطها.

في هذا الإطار يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل

- Å المستثمرات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم. (EAC- EAI)
- Å مزارع الدولة. (Fermes detqt)
- Å ا□موعات التعاونية.
- Å مزارع القطاع الخاص.
- Å تعاونيات الخدمات.
- Å تعاونيات الكروم والخمور.
- Å الدواوين والمؤسسات الفلاحية.
- Å دواوين ومؤسسات الغابات.
- Å مؤسسات فلاحية صناعية من كل نوع.
- Å قطاع الصيد البحري.
- Å يقدم بنك الفلاحة مساعداته لكل المؤسسات التي تساهم في تنمية العالم الريفي خاصة:
- Å الصناعات التقليدية.
- Å مؤسسات القطاع الخاص.

[26] معلومات مقدمة من البنك

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يتميز الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بكونه يرتكز على شبكة من الوكالات (Agencies) ، التي وسعها مرورا بعد سنوات من 140 إلى 286 وحدة موزعة في مختلف أقطاب الوطن للتقرب أكثر من الفلاحين ، ويشرف على هذه الوكالات فروع التي تتولى مهمة تنظيم وتسيير الوكالات التي تقع في منطقة عملها ، وهي غالبا ولائية . ونجد في أعلى الهرم الإدارة العامة التي تتكون من مديريات ، تشرف هذه الأخيرة على الفروع ، وتتخصص كل واحدة في مهمة معينة ، ويشرف على البنك (في قمة الهرم) رئيس مدير عام(BDG)

وتكمن مهمة الوكالات في منح القروض إذا كانت لا تتجاوز القيمة المحددة من طرف الإدارة العامة ، وإذا فاقت قيمة طلب القرض ، فإن صلاحيات الوكالة تحول الملف للفرع المشرف ، وكل طلب يفوق قيمته يحول على الإدارة العليا (المديريات) التي تدرس الطلب وتعطي القرار النهائي ، وهي التي تراقب سير وتطبيق الخطة الموضوعية منذ منح القرض حتى آجال تحويله.

المطلب الثالث : موارد وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي–

الفرع الأول : موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تتكون موارد البنك الفلاحي حسب المادة 25 من مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 من :

- رأس ماله الأساسي واحتياطاته.
- الودائع الفردية والمحددة الأجل التي يتلقاها من الجمهور.
- الأموال المتوفرة التي تأتمنه عليها إلهيات العمومية التابعة للهياكل والأعمال الفلاحية والحرفية والزراعية والصناعية.
- القروض التي يمكنها أن تنعقد بالمستندات المالية وغيرها من السفتجات.
- التسبيقات التي تقدمها الخزينة لتمويل برامج التنمية.
- الاعتمادات المالية المخصصة للصندوق والخصم التي يمكنها الحصول عليها من المؤسسات المصرفية الأخرى لاسيما البنك المركزي الجزائري.
- جميع الحصائل والوسائل المالية الأخرى الناجمة عن أعماله .

الفرع الثاني : أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

- ضرورة العمل في سبيل استقلال اقتصاد البلاد بتحقيق الاكتفاء الذاتي للحاجيات الوطنية للمنتجات الفلاحية هذا الاستقلال لا يمكن الحصول عليه إلا بدفع التنمية الريفية بصفة ملموسة.
- رفع مستوى المعيشة وتحسين ظروف حياة سكان الأرياف.
- رفع مساهمة الفلاحة في الإنتاج الوطني.
- إعادة تنظيم جهاز الإنتاج الفلاحي.
- تنمية الري ببناء السدود.
- الزيادة في مساحات الأراضي الصالحة للزراعة مع استصلاح أراضي جديدة.

المطلب الرابع : نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي–

الفرع الأول : نشاطات بنك البدر لوكالة الوادي

يقوم بنك البدر لوكالة الوادي بدور الوسيط بين أصحاب الفائض المالي " المدخرين " وأصحاب العجز المالي " المستثمرين " حيث يقوم بتقديم الأموال التي يحصل عليها في شكل ودائع كقروض للمستثمرين مقابل سعر فائدة على هذه القروض ، وعادة يكون سعر الفائدة على القروض أكبر من سعر الفائدة على الودائع وهذا الفارق يمثل الربح الذي يحصل عليه البنك هذا فضلا من بعض النشاطات الثانوية حيث يقوم بنك البدر بنشاطات أخرى تتمثل خاصة في منح تسهيلات للإطارات المتخرجة من الجامعات ، كالمهندسين والأطباء وذلك بمنح قروض للقيام بمشاريع مختلفة أي المساهمة في التشغيل وتخفيض معدلات البطالة.

الفرع الثاني : الخدمات المقدمة من طرف بنك البدر لوكالة الوادي

لتطوير وتقديم أحسن الخدمات ، التزم بنك البدر على إدخال تكنولوجيا جد متطورة على جميع خدماته في الأوراق المستخدمة وهي كالتالي:

أولا : بطاقةBADR : هي عبارة عن ورقة يمنحها البنك لتسهيل حيم العملية من أجل دفعها لفئة معينة من الزبائن للاستفادة من الخدمات المصرفية حتى أيام العطل ، وذلك بوجود جهاز على إحدى واجهات البنك الخارجية يسمح للزبون بالتعامل به بكل سهولة بوضع البطاقة في المكان المخصص لها مع تحديد المبلغ المراد سحبه

ثانيا : سندات الصندوق :

تسمح للعملاء باستثمار أموالهم بشراء سندات الصندوق باسم مجهول وعند الحاجة يمكن أخذ قرض وإظهارها في بنك آخر.

ثالثا : إيداع لمدى

عبارة عن ورقة يقدمها البنك للعملاء الذين يضعون أموالهم لديه وذلك بتحديد مدة الإيداع ولا يمكن للعميل أخذ أمواله إلا في الوقت المحدد لذلك والبنك الذي وضع فيه وليس للعميل أخذ أي قرض.

رابعا : حساب العملة الصعبة

تمنح للعملاء الذين يفتحون حساب خاص لهم بالعملة الصعبة حسب الشروط العامة للبنك .

خامسا : ادخار الأشبال

وهو خاص يمنح للأولياء الذين يدخرون أموالهم لأطفالهم تساعدهم في بداية حياتهم.

سادسا : دفتر الادخار

وهو خاص بالكبار يمكنهم سحب وإيداع أموالهم في أي وقت وفي أي بنك.

سابعا BADR : للاطلاع

وهو برنامج خاص في الإعلام الآلي متطور جدا يستطيع العملاء متابعة حساباتهم عن بعد.

ثامنا : المعالجة الآلية

هو برنامج ذو تطور حيث يمكن العميل من إجراء عملياته في وقت سريع جدا.

تاسعا : أوراق أخرى

تشمل الشيك وهو صك يتضمن أمرا صادرا من شخص وهو الحساب إلى شخص آخر يسمى المسحوب عليه وهو البنك بأن يدفع مبلغ معين إلى شخص يسمى المستفيد ، والكمبيالات وسندات السحب وكلاهما ورقتان

تجاريتان ، بالنسبة للكمبيالة تتضمن طرفين هما الساحب والمستفيد أما سندات السحب عناصرها ثلاثة أشخاص هم : الساحب والمسحوب عليه والمستفيد.

المبحث الثاني : أنواع البطاقات البنكية المستعملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوادي

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة الوادي من أهم البنوك وأكثرها استعمالا للبطاقات البنكية الموجودة والمتعامل بها ، وقد أنتج البنك ثلاث بطاقات حديثة توافقا مع التطورات الحاصلة في الجهاز المصرفي.

المطلب الأول : بطاقة GOLD و بطاقةCLASSIC

الفرع الأول : بطاقة GOLD

هي بطاقة إلكترونية تسمى بطاقة gold ، تتميز بلونها الذهبي عليها الرقم السري الخاص بالزبون ، وهي بطاقة دفع تمنح لفئة خاصة وهم التجار وكذلك تمنح للمؤسسات التجارية.

بالنسبة للتاجر فهي تكون بطاقة دفع باسمه ويستعملها وقت ما شاء سوى في أيام عمل البنك أو العطل ، فهي استعملت خصيصا لتسهيل توفير الخدمة أثناء العطل.

أما بالنسبة للمؤسسات التجارية فتكون البطاقة باسم المسير ويكون هو المسؤول عليها وتحمل كافة المسؤولية.

إضافة إلى ذلك فقد حدد المبلغ المراد سحبه لكلا الطرفين حيث لا يفوق 5ملايين دينار جزائري ، ولا تقتصر العملية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية فقط بل يمكن كذلك استعمال البطاقة في جميع البنوك الأخرى . مثلا : CPA - BNA

بالنسبة لمدة هذه البطاقة فهي عامين وبعدها تسترجع إلى البنك ليتم تجديد تاريخ صلاحيتها.

تحت نفس الرقم السري ونفس الشكل فقط المدة تتغير.

الفرع الثاني : بطاقة CLASSIC

هي بطاقة حديثة أيضا ، تمتاز باللون الأزرق ، هي أيضا لديها رقم سري خاص بالزبون هذه البطاقة تمنح للأجراء ، سوى أجراء في القطاع الخاص أو القطاع العمومي ، يستطيع حامل البطاقة سحب 2مليون دينار جزائري لا

أكثر ويكون ذلك سحب الدخل (دخل العامل) مدى عامين . لها نفس الطريقة للبطاقة عند GOLD انتهاء عمر البطاقة الكلاسيك.

المطلب الثاني : بطاقات التوفير

تعتبر هذه البطاقات من أحدث مستويات بنك الفلاحة والتنمية الريفية إنتاجها في 2012 ، عند رؤية مسؤولي البنك لكثرة الزبائن ، وعدم كفاية متطلباتهم والانتظار الطويل للسحب وشكوى العملاء الذي يحملون دفتر التوفير ، دعت الحاجة على ضرورة القضاء على هذه المشكلة والمساهمة في تحديث هذا الدفتر إلى بطاقة إلكترونية تسمى ببطاقة التوفير حيث يستطيع حاملي هذه البطاقة بالسحب أثناء غياب عمل البنك (يومي العطلة) ، تتميز بلونها الأخضر الفاتح ، هي كذلك تمتاز بالرقم السري خاص بالزبون ، ونفس العمر بالنسبة للبطاقتين (GOLDET CLASSIC)ونفس العمر بالنسبة لعملية السحب فيستطيع حامل البطاقة سحب 5 ملايين فقط خارج الولاية ، أما داخل الولاية فيستطيع سحب أي مبلغ موجود في حسابه.

بالنسبة لدفتر التوفير فهناك نوعين:

- دفتر توفير عادي : يكون بفوائد أو بدون فوائد ، ويكون هذا الطلب حسب رغبة العميل.
- دفتر توفير أشبال : يكون بالفوائد ، وهو خاص للتأمين على الأطفال.

لذلك فإن بطاقة التوفير توجد فقط في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

–يجدر الإشارة بأن جميع هذه البطاقات الثلاثة هي بطاقات أنتجت فقط من أجل تسهيل العمليات الدفع والسحب على شرط أن يكون السحب حسب حساب العميل لدى البنك ، لأن البنك لا يمكنه إعطاء دين لصاحب البطاقة ، لذا يجدر الاحتياط والإعلام بكيفية عمل هذه البطاقات وعدد المبالغ التي يمكن سحبها.

وهناك بطاقة أخرى تسمى Mastercard هي بطاقة من قبل البنك ، ولا يتعامل بها الفلاحة لابتعاده عن منح القروض وتبقى هذه البطاقة محل الدراسة من قبل مسؤولي البنك.

المطلب الثالث : المقاصة الإلكترونية

الفرع الأول : نظام المقاصة عن بعد

إن عملية عصرنه نظام الدفع عرفت دفعة جديدة بإنشاء نظام مكمل لنظام يختص هو نظام ACTI

أولا : تعريف النظام

هذا النظام يختص بالمعالجة الآلية لوسائل الدفع العام صكوك ، تحويل ، عمليات السحب والدفع بالبطاقات البنكية ، وذلك باستعمال وسائل متطورة مثل الماسحات الضوئية والبرمجيات المختلفة ، ويمثل هذا النظام القسم الثاني من أنظمت الدفع المتطورة ووفق المعايير الدولية لذا الهدف التحسين النهائي للخدمات البنكية المقدمة للزبائن .

دخل حيز التنفيذ باشتراك : بنك الجزائر ، كل البنوك ، اتصالات الجزائر SATIM ، جمعية البنوك والمؤسسات المالية (ABEF) مع كل فروعها ومكاتبها عبر كامل التراب الوطني.

ويعتمد هذا النظام على نظام التبادل المعلوماتي للبيانات الرقمية والصور.

دخل حيز التنفيذ يوم 15 ماي 2006 في أول يوم للتبادلات وكانت بمعالجة الصكوك على أن تتطور العملية لتمثل باقي وسائل الدفع لغاية 2006.

عملية في شهر ماي بما قيمته 51.12 مليار دينار و 489436 عملية في ACTI-1933 عالج نظام ديسمبر من نفس السنة (2006) بقيمة 303.17 مليار دينار.

ثانيا : أهداف النظام

يهدف هذا النظام إلى :

- التسيير المحاسبي اليومي وإعطاء نظرة شاملة وحقيقية عن وضعية الخزينة في السوق المالية الوطنية.
- تقليص آجال المعالجة ، قيم قبول أو رفض العملية في أجل أقصاه 5 أيام على أن يتم اختزال هذه المدة إلى 3 أيام ثم 48 ساعة.

- تأمين أنظمة الدفع العام.
- إعادة الثقة للزبائن في وسائل الدفع خاصة الصكوك.
- مواجهة عملية تبييض الأموال في الجزائر.

لقد كانت سنة 2006 سنة عصرنه أنظمة الدفع وما نتج عنه من تطوير الوساطة البنكية الفعالة والمؤمنة لخدمات بنكية ذات جودة تخدم الزبائن في إطار مضمون ومضبوط.

الفرع الثاني : مصلحة المقاصة في البدر لوكالة الوادي

وظيفتها هي تحصيل الشيكات وتنقسم إلى قسمين :

أولا : مقاصة تقليدية

تكون على المستوى البنك المركزي باستخدام الشيكات القديمة ويتم في الصباح على الساعة التاسعة صباحا.

وقد ألغيت هذه المقاصة التقليدية وأصبحت غير موجودة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

ثانيا : مقاصة إلكترونية

يوجد جهاز خاص يقوم بهذه العملية وتكون مستخدمة في بنك البدر كآتي:

1 – الصراط : هي عملية داخلية تتم على مستوى البنك ، وهي عملية تحويل الصكوك بين بنوك البدر تتم خلال مدة أقصاها ثلاثة أيام ، وتبدأ العملية من بداية اليوم الأول إلى غاية اليوم الثالث وتم وضع هذا النظام سنة 2003.

2 – المقاصة الالكترونية : تتم بواسطة الشيكات وتكون هذه العملية بين جميع البنوك الأخرى بواسطة الحوالات وبواسطة الشيكات ، تستغرق مدة العملية أربعة أيام . (CPA.BAD.BEA...) كما تم تطبيق هذه العملية في البدر في 2006 .

إن وسيلة الدفع هي تلك الوسائل المقبولة اجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات التجارية و كذلك تسديد الديون، فظهور البنوك ساهم في تعدد وسائل الدفع حيث ظهر الشيك و السند ألمر، و السفتجة، و في مرحلة ما حققت هذه الوسائل نجاحا لكن درجات هذا النجاح بدأت تنخفض بسبب حوادث الغش و الاحتيال.فلم تعد هذه الوسائل ملائمة لتطورات العصر، لا من حيث السرعة و لا من حيث الفعالية بل تسببت في حدوث أزمة ثقة بين البنك و عملائه، فكان من المنطقي أن يعتبر الحل إيجاد البدائل عنها في ظل التطور التكنولوجي و ظهور شبكة الانترنت توفر كل الأدوات و الإمكانيات لتحقيق ذلك.لقد ظهر إلى الوجود ما يسمى بوسائل الدفع الالكترونية غير مكلفة و مجردة من المادة، لكن من جهة أخرى فإن العمل المتناسق لوسائل الدفع الالكترونية حديثة النشأة يتطلب تنظيما قانونيا و درجة أمان عالية، فبدورها اتخذت أشكالا متعددة منها:البطاقات البنكية، الشيكات الالكترونية، النقود الالكترونية و المحافظ الالكترونية حيث تمكنت من الحد من بعض العراقيل و المشاكل التي أفرزتها تلك الوسائل التقليدية لكن بالمقابل لم تكن وسائل الدفع الالكترونية مثالية.

الاقتراحات

على ضوء النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة ارتأينا أن نقدم بعض الاقتراحات التي نراها مناسبة:

- العمل على إيجاد آليات و وسائل جديدة و استخدام و تنويع الخدمات المصرفية الالكترونية لغرض
- المحافظة على العملاء و جذب عملاء جدد؛
- ضرورة توفر الدعم الحكومي و توفر البنية الأساسية لشبكة الاتصال بالإضافة إلى تطبيق سياسات داعمة لانتشار تلك الخدمات؛
- البد من توضيح البيئة التشريعية و القانونية المتعلقة بتنظيم نظام الدفع الالكتروني، و ذلك بسن القوانين

الكتب :

1- أسامة محمد الفولي، زينب عوض اهلل، اقتصاديات العقود و التمويل، دار الجامعة الجديدة، الازاريطة،مصر، 2001؛

2- زهير زواش، دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفية دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2011/2010

3- مجدي محمد شهاب، اقتصاديات النقود و المال النظرية و المؤسسات النقدية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2000؛

4- محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت، دار الثقافة، عمان، الطبعة الأولى 2009؛

5- مروان عطون، النظريات النقدية، دار البعث للطباعة و النشر، قسنطينة، 4909؛

المذكرات و الرسائل

1- عمار لوصيف، استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي و العشرون مع الإشارة إلى التجربة الجزائرية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية 2000/2009؛